



CITRA

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات
COMMUNICATION & INFORMATION TECHNOLOGY REGULATORY AUTHORITY

سياسة انتهاء صلاحية اسم النطاق وتجديده

الصفحة	المجال
3	١. الهدف من السياسة
3	٢. فترة "التجديد المتأخر"
3	٣. فترة "انقطاع الخدمة"
3	٤. فترة "حذف النطاق"
3	٥. تجديد اسم النطاق
4	٦. تعريف السياسة ومرجعيتها

١. الهدف من السياسة:

التعريف بالقواعد التي تنظم عملية تجديد ترخيص اسم النطاق في نظام تسجيل النطاقات الخاص بالهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.

٢. فترة التجديد المتأخر:

٢,١. فترة التجديد المتأخر قدرها ثلاثون (٣٠) يوماً تقويمياً من بعد انتهاء صلاحية ترخيص اسم النطاق، يمكن من خلالها تجديد اسم النطاق على الفور ودون دفع أي غرامة مالية.

٣. فترة انقطاع الخدمة:

٣,١. يدخل اسم النطاق في مرحلة "انقطاع الخدمة" في حالة عدم تجديد ترخيص اسم النطاق خلال فترة "التجديد المتأخر" ويتم حجب النطاق وتعليقه لمدة ستون (٦٠) يوماً تقويمياً.

٣,٢. يلتزم المسجل المعتمد بإخطار صاحب السجل بضرورة تجديد اسم النطاق خلال تلك المدة.

٣,٣. يتم دفع غرامة مالية وهي قيمة التجديد مضاعفة خلال هذه الفترة وذلك لإنقضاء فترة التجديد المتأخر.

٤. فترة حذف النطاق:

٤,١. بعد انقضاء فترة "انقطاع الخدمة"، يتم حذف اسم النطاق من نظام التسجيل.

٤,٢. تحتاج مرحلة الحذف إلى خمسة (٥) أيام تقويمية حيث لا يمكن لصاحب السجل تجديد اسم النطاق خلال تلك الفترة.

٤,٣. يتم توفير اسم النطاق في نظام التسجيل كإسم متاح للتسجيل بعد انقضاء فترة "حذف النطاق".

٥. تجديد اسم النطاق

٥,١. يمكن تجديد اسم النطاق لمدة سنة أو سنتين.

٥,٢. يجوز تجديد أسماء النطاقات في أي وقت خلال فترة "التجديد المتأخر" دون دفع أي غرامة مالية، أو خلال فترة "انقطاع الخدمة" مع دفع غرامة مالية وهي ضعف قيمة التسجيل.

٥,٣. يتحمل صاحب السجل مسؤولية تجديد ترخيص اسم النطاق خلال مدة أقصاها ثلاثون (٣٠) يوما تقويميا من تاريخ انتهاء صلاحية ترخيص النطاق، مع التزامه بسداد رسوم التجديد المفروضة وفقا للسياسات واللوائح التنظيمية الصادرة عن الهيئة.

٥,٤. يلتزم المسجل المعتمد بإخطار أصحاب السجل عن قرب انتهاء صلاحية تسجيل اسم النطاق وضرورة تجديده من قبلهم خلال فترة زمنية وقدرها ثلاثون (٣٠) يوما تقويميا طبقا للسياسات والإجراءات المتبعة في الهيئة.

٦. تعريف السياسة ومراجعتها

تم اعداد ونشر هذه السياسة لغاية عرض سياسة الهيئة المتعلقة بانتهاء صلاحية اسم النطاق وتجديده. ويجوز لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات - وفق ما تراه مناسبا - مراجعة أو تعديل هذه السياسة في أي وقت كما يتم نشر أية تعديلات على الموقع الرسمي لنطاقات الأنترنت.